

نشرة الصحافة



اليوم: الأربعاء

التاريخ: ٢٠٢٤-٩-٤

تتعلق بالطعن في صلاحيات سمو الأمير

«الجنايات» تؤجل قضية متهم فيها النائب السابق أنور الفكر إلى 8 أكتوبر

| كتب أحمد لازم |

قررت محكمة الجنايات تأجيل قضية النائب السابق أنور الفكر المتهم فيها بالطعن في صلاحيات سمو الأمير خلال ندوة انتخابية، إلى 8 أكتوبر المقبل لاستدعاء ضابط الواقعة. وكانت محكمة الجنايات سبق وأن رفضت طلب إخلاء سبيل الفكر بعد أن وجهت له تهمة الطعن في حقوق وسلطات صاحب السمو أمير البلاد والتطاول على مسند الإمارة، وإذاعة أخبار كاذبة من شأنها إضعاف هيبة البلاد والإضرار بالمصالح القومية لها، وذلك خلال ندوته الانتخابية التي أقامها في مقره الانتخابي لانتخابات مجلس الأمة. والجدير بالذكر أنه سبق وأن قضت محكمة الجنايات في قضية أخرى متهم بها النائب السابق أنور الفكر بحبسه 3 سنوات مع الشغل والنفاذ (قضية أمن دولة).

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٤	١٦	١٦١٧١

«الاستئناف» تنظر اليوم قضية متهم بسرقة مياه

| كتب علي العلاس |

تنظر محكمة الاستئناف، اليوم الأربعاء، في جلسة الطعن المقدم على الحكم الصادر أول درجة من محكمة الجنايات على أحد رجال الأعمال بالحبس لمدة 5 سنوات بتهمة سرقة مال عام.

وقالت مصادر مطلعة في وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة إن محكمة الاستئناف ستنظر القضية المتهم فيها رجل الأعمال بسرقة المياه من خطوط الوزارة من دون علمها، لافتة إلى أن قيمة السرقات تُقدَّر بأكثر من 3 ملايين دينار. وأوضحت المصادر أنه فور تسجيل القضية، قامت الإدارة القانونية في وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة في العام 2014، برفع دعوى مدنية ضد المتهم ومتابعتها، إلى أن حصلت على حكم أول درجة من محكمة الجنايات بحبسه لمدة 5 سنوات. وأشادت المصادر بجهود مسؤولي الإدارة القانونية في متابعة القضايا التابعة للوزارة، خصوصاً المتعلقة بالحفاظ على المال العام.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٤	١٦	١٦١٧١

الجنايات: محاكمة محام كويتي اليوم في قضية بيع عقارات وهمية

مبارك حبيب

حدّدت محكمة الجنايات جلسة اليوم (الأربعاء)، لنظر المعارضة على الحكم الغيابي، بحبس محام كويتي لمدة 10 سنوات، وتغريمه 3 ملايين دينار في إحدى قضايا النصب العقاري.

وجاء تحديد الجلسة بعد إحضار المتهم، الذي كان هارباً خارج البلاد، في قضية نصب وغسل أموال، من خلال بيع شقق وهمية داخل البلاد، وقد أحضر عبر الإنترنت الدولي.

ومن جانب آخر، أجلت محكمة الجنايات قضية أمن الدولة - الأولى - المرفوعة ضد النائب السابق أنور الفكر، بتهمة الطعن في صلاحيات سمو الأمير، وذلك لاستدعاء ضابط الواقعة في أكتوبر المقبل.

وكانت محكمة الجنايات أخلت سبيل الفكر على ذمة القضية، إلا أنه تم حبسه على ذمة قضية أخرى، وبتهم أمن دولة، وقد صدر حكم في القضية الثانية بحبسه 3 سنوات، وهي القضية المتداولة حالياً أمام محكمة الاستئناف.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٤	٤	١٨١٠١

قرار «مذكرات» اعتقال نتنياهو قد يصدر قريباً!

| القدس - «الرأي» |

تتوقع مصادر في وزارة العدل الإسرائيلية أن تصدر المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي، «في أي يوم»، قرارها بشأن طلب المدعي العام كريم خان، إصدار مذكرات اعتقال دولية ضد رئيس الحكومة الإسرائيلية بنيامين نتنياهو، ووزير الدفاع يوآف غالانت، بشبهة ارتكاب «جرائم حرب» و«جرائم ضد الإنسانية» خلال الحرب التدميرية على قطاع غزة. وتقدر المصادر أن رفض الحكومة الموافقة على توصية المستشارية القضائية، غالي بهاراف ميارا، بتشكيل لجنة تحقيق رسمية في أحداث الحرب، إلى جانب عدم استيفاء إسرائيل لمبدأ «التكامل»، الذي يعني نظر محاكم محلية في الجرائم المرتكبة، يعزز احتمالات قبول المحكمة الجنائية طلب المدعي العام في مايو الماضي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٤	١٠	١٦١٧١

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمراد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمراد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/١٠/٢ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني في قصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك بتنفيذ حكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٤٤١ بيوع/٢.

المرفوعة من،

١- فاطمة سالم حمود الجويهان
٢- بدرية سالم حمود الجويهان
٣- سميرة سالم حمود الجويهان
٤- نوال سالم حمود الجويهان
٥- منسى سالم حمود الجويهان
٦- حمود سالم حمود الجويهان
٧- سعاد سالم حمود الجويهان
٨- هيا محمد حمود الفحام بصفتها قيم على ابتئها هدى سالم حمود الجويهان
٩- محمد سالم حمود الجويهان
١٠- انسوار سالم حمود الجويهان

ضد،

١- منسى سالم حمود الجويهان
٢- حمود سالم حمود الجويهان
٣- سعاد سالم حمود الجويهان
٤- هيا محمد حمود الفحام بصفتها قيم على ابتئها هدى سالم حمود الجويهان
٥- محمد سالم حمود الجويهان
٦- انسوار سالم حمود الجويهان

١- وصكيل وزارة العدل لتشؤون التسجيل العقاري والتوثيق بصفتها

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٨/١٢٨٢١ الكائن بمنطقة الرابية قسيمة رقم (٧٨) قطعة رقم (١) من المخطط رقم (م/٢٧٠٦٦) ومساحته (٢م٣٥٧) وذلك بالمراد العلني بشن أساسي مقداره (٣٤٩٠٠ د.ك) مساحتان وأربعة وثلاثون ألف وتسعمائة دينار كويتي.

- ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المرفقة،

- ملاحظات: سكن خاص يتكون من أرضي وأول وسطح ويوجد بناء طابق سقف كبير بالسطح

- ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق،

- العقار موضوع الدعوى المكاتبة بمنطقة الرابية - قطعة ١- شارع ٢٦- قسيمة ٧٨ - منزل ٨ - العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت مكون من دور أرضي ودور أول ويطل على شارع واحد وحالة البناء قديم. - العقار مطابق للوثيقة رقم ٢٠١٨/١٢٨٢١ ومساحته ٢٣٥٧ م. - يتكون الدور الأرضي من حوش وصاله وممر و ٣ غرف، وغرفة ماستر ومطبخ وحمام. - يوجد ملحق به نيوانية ومطبخ وغرفة وحمامين. - يتكون الدور الأول من غرفة ماستر ١ غرف وحمام وممر. - السطح يحتوي على غرفة مخزن من الكبريتي.

ملحوظة: الزام السيد/ وليد خالد حميد العازمي ب م (٠١٦٦-٢٣٣٠-٢٧٥) المقيم بالسباحية - قطعة ٢- شارع ٣ - المبنى ١٠ - الوحدة شقة الرقم/ ٤ - الدور ١- الرقم الألي للعنوان (٠١٣٦١٣٥٥١) يفرق المبلغ الذي يتنقص عن ٢٦١٠٠٠ د.ك مساحتان وواحد وستون ألف دينار كويتي حالياً والمقدر بمبلغ ٢٦١٠٠٠ د.ك.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي قرين العقار. ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عملاً الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على منتهى في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة العشر مسجوباً بإيداع كامل ثمن المزاد. ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على منتهى على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسجوب بإيداع كامل قيمته، ويترجم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقاديرها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معلية نافية للجحالة.

ثانياً: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٣٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة مهمة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على انقسام أو البيوت المخصصة لأشخاص السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٤	٤	١٧١٧٤

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٩/٢٣ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢١/٧١ ببيع ١/ المرفوعة من: ١ - إسماعيل عبدالحميد عباس شهاب عن نفسه ويصفته كيلاً عن ليلى حسين عبدالله عباس، خديجة عبدالحميد عباس شهاب، علي عبدالحميد عباس شهاب عن نفسه ويصفته وكيلاً عن مهدي عبدالحميد عباس

٢ - شهاب عباس عبدالحميد عباس شهاب ويصفته قيماً على والدته المحجور عليها فاطمة سليمان محمد السيت

ضد: ١ - فاطمة محمد الشر عن نفسها ويصفتها الوصية على القصر (اميرة) زبيدة، بلقيس، عبدالرضا) أبناء المرحوم عبدالحميد عباس شهاب.

٢ - حسن عبدالحميد عباس شهاب.

٣ - رقية عبدالحميد عباس شهاب.

٤ - درجس عبدالحميد عباس شهاب.

٥ - منى عبدالحميد عباس شهاب

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوضعية رقم ٢٠١٤/٧٠٤٤ الكائن بمنطقة الرميثة قسمة رقم ٢٤٠ - قطعة رقم ٣ - محطط رقم م/٢٦٥٣٠ - ومساحته ٢٣٧٥ وذلك بالمزاد العلني بثمن مقداره ٤٢٢٠٠ د.ك أربعمائة واثنين وثلثون ألف دينار كويتي.

●● وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

- العقار موضوع الدعوى وكائن بمنطقة الرميثة - قطعة ٣ - شارع أحمد بن حنبل - جادة ٣٧ - منزل ١٢، حيث تمت المعاينة على النحو التالي

العقار موضوع الدعوى يقع على زاوية وتكسيته الخارجية (سيتما) وله مدخلان ونظام التكييف بالعقار (مركزي) كما يحتوي العقار عن مصعد بالإضافة إلى السلالم ويتكون من دورين أرضي وأول وسطح على النحو التالي،

(١) الدور الأرضي، يتكون من صالون + ديوانية لها مدخل خارجي + مطبخ + حمام ومغاسل + غرفة غسيل + غرفة + حمام

(٢) الدور الأول، يتكون من ٦ غرف + غرفة وحمامها (ماستر) + ٢ حمام.

(٣) السطح، يتكون من غرفة وحمام + غرفة غسيل، وبقيّة السطح فارغ.

التمس وكيل المدعى عليها الثانية من الخبرة إثبات خلو أحد الصالات وغرفة وحمام في الدور الأرضي ٣ غرف وحمام في الدور الأول، وأنها غير مستغلة من قبل المدعى عليهم حسب إدعائه - بسؤال الخبرة للمدعى عليها الثانية عن شغلها العقار، أفادت أن من يشغل العقار حالياً هم المدعى عليها الأولى والقصر في حضانتها والمدعى عليها الثانية والمدعى عليه الثالث فقط، وأن المدعى عليها الرابعة لا تستغل العقار منذ قبل تاريخ وفاة المورث لأسباب ترجع إلى دراستها بالخارج حيث تأتي لإستغلال العقار خلال العطلة الدراسية كما أن المدعى عليها الخامسة كانت مستغلة للعقار حتى شهر (١٠) من السنة الحالية إلا أنها لم تعد تستغل العقار لأسباب زواجها.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فضي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما يتنص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة ذاتية للجهاثة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من لزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل .

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والوحدات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٢٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

رئيس المحكمة الكلية المستشار د. عادل بورسلي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٤	٤	١٨١٠١

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٥/٩/٢٥ - ٢٤/٩ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٧/٢٠٢٠ ببيع ٢/ المرفوعة من: يعقوب يوسف عبد الرحيم العلي.

ضمد: ١- ورثة الرحوم/ محمود يوسف عبد الرحيم علي وهم:
١- كافيّة جلوي العزّي.

ب- هيثم محمود يوسف عبد الرحيم علي.

ت- هشام محمود يوسف عبد الرحيم علي.

ث- منال محمود يوسف عبد الرحيم علي.

ج- أرم محمود يوسف عبد الرحيم علي.

ح- في محمود يوسف عبد الرحيم علي.

٢- نشاء طارق جابر الشدود.

٣- مدير عام الهيئة العامة لشئون القصر بصفتها وصيا على القاصر/ أناثا محمود يوسف عبد الرحيم علي.

٤- مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفتها.

أوصاف العقار:

- مقر الوثيقة رقم ١٨٦٦٢/١٩٩٤ الكائن بمنطقة خيطان - قسيمة رقم ٢٨٨ - قطعة رقم ٥ - مخطط ٢٧٦٥٢/٢٧٦٥٢ ومساحته ١,٣٧٥٠. وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ٣٩٠٠٠٠ دك ثلاثمائة وتسعون ألف دينار كويتي.

- وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

المخالفات الآتية:

١- فتحة عدد ٢ باب من جهة السكة.

٢- غرفة والسقف كبيرين في الدور الأرضي.

٣- غرفة من المواد الخفيفة كبيرين في الدور الأرضي

٤- كبيرين في السطح.

- وفقاً لما ورد بتقرير الخبير

عقار التداخي الكائن بمنطقة برق خيطان - قطعة (٥) - شارع ناصر عبدالله الجبري (٤٢) - قسيمة (٢٨٨)

- منزل رقم (١٧) - الرقم الاتي (٩٠٥٣٧٥٤٨) والبالغ مساحته (١٣٧٥٠) وتمت العاينة على النحو التالي:

يهدى الجلسة أفاد المدعي بأن العنوان الجديد الموقع النزاع بعد التعديل من بلدية الكويت أصبح برق خيطان

- قطعة (٥) - شارع ناصر عبدالله الجبري (٤٢) - قسيمة (٢٨٨) - منزل رقم (١٧)، وسابقاً العنوان حسب

الوثيقة برق خيطان - قطعة (٣) - شارع عبدالله ابن القحط - قسيمة (٢٨٨)

- عين النزاع عبارة عن سكن خاص ولكنه مؤجر بالكامل. ويطل على شارع ناصر عبدالله الجبري مقابل الحديقة

وسكة نافذة ومساحة (٢٣٧٥٠). وحالة المنزل قديمة ولكنها جيدة.

- العقار موضوع النزاع يتكون من: أرضي وأول وملحق وحوش.

- الدور الأرضي يتكون من: غرفة ماستر ٣٠ غرف نوم ٢٠ حمام ٢٠ صالّة.

- الدور الأول يتكون من: غرفة ماستر ٣٠ غرف نوم ٢٠ حمام ٢٠ صالّة + غرفة طعام + مطبخ + غرفة خادمة.

- الملحق الأول يتكون من: غرفة خادمة + حمام + مطبخ.

- الملحق الثاني يتكون من: غرفة سائق + حمام (وجميعه السقف كبير).

- الحوش يتكون من قراج سيارات (الحوش يحاط بالمنزل من جهتين فقط جهة الشارع الرئيسي وجهة السكة النافذة).

- التكييف: بالدور الأول فقط مركزي. أما الدور الأرضي والملحق وحدات

- الصاعدة، الأوجد.

- أرشيات عين النزاع، سيراميك.

- حوائط عين النزاع، صبيغ.

- التشطيبات الخارجية، حجر أردني والنور طايروق الصناعات الكويتية.

- المدخل، يوجد مدخلان واحد على شارع ناصر عبدالله الجبري والثاني على السكة النافذة.

- يوجد ارتداد في المنزل بالجهة الأمامية تقريبا (٥، ٢م).

شائياً: شروط المزاد:

أولاً - يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على أتمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مضروباً بإيداع كامل ضمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً، إذا لم يقدّم المزايد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة والعشر تعاد المزايدة فوراً على أتمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مضروباً بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد التخليق بما يتقضى من ضمن العقار.

سادساً، يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ مقداره ٢٠٠ د. ك. وتعبال الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن يتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً، يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في البقار ففي فيه كمناسج بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة، يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على التسليم أو البيوت الخمسة لأراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٤	٤	١٨١٠١

وزارة العدل Ministry of Justice

إعلان عن بيع عقار بالمرزء العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف في ما يلي بالمرزء العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2024/9/25 - قاعة 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/734 ببيع/2.

المرفوعة من: محمد عبد الرحمن محمد البراك

- ضد:
- 1- ليايا حسن جوهر حياة.
 - 2- عبد العزيز عبي حسين اليوسف
 - 3- عفيفة عبدالله علوم حيدر.
 - 4- ناصر عامر محمد العميري.
 - 5- فرح إسما عيل عبدالله إسما عيل.
 - 6- أسماء عبدالله محمد الطليحي
 - 7- فهد إسما عيل عبدالله إسما عيل.

أولاً: أوصاف العقار:

- الوثيقة رقم 6001/2019 الكائن بمنطقة سلوى - قسيمة رقم 132 قطعة رقم 5 - من المخطط رقم م / 33778 - ومساحته 2م750 نظير مبلغ مقدار 702000 دك (سبعمئة وأثنان ألف دينار كويتي).

وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

فالعقار سكن خاص مكون من سرداب + أرضي + أول + ثاني وسطح.
ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:
العقار محل النزاع يقع في منطقة سلوى - قطعة 5 - شارع 4 - منزل 3 - قسيمة 132 بمساحة 750 م² حسب الوثيقة رقم 6001 والمؤرخة 2019/6/3.

يقع لعقار عين النزاع على شارع واحد ويحده من الجهة اليمنى والجهة اليسرى جاران عبارة عن منزلين سكن خاص.

العقار محل النزاع عبارة عن سرداب وبدور أرضي وأول وثنان وسطح وبالتفصيل التالي:
1- يتكون السرداب من مواقف سيارات تتسع لعدد 14 موقفاً، كما توجد شقة تتكون من 3 غرف وأحدة منها ماستر والحمام الخاص لها ومطبخ وحمام وغرفة خادمة والحمام الخاص لها حسب افادة المدعي، حيث لم تتمكن الخبيرة من معاينتها بسبب عدم تمكنها من دخول الشقة، كما يوجد في السرداب غرف صغيرة لها جدران كبريتي تم استخدامها كغرف ومخازن.
2- يتكون الدور الأرضي من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف والصالات والمطابخ والحمامات حسب افادة المدعي، حيث قامت الخبيرة وخبير الدارئة بمعاينة شقة رقم (3) والتي يمتلكها المدعي والمدعى عليه الرابع يخصص متساوية (5%) لكل منهما (مجموعهما 10% من قيمة العقار الإجمالية حسب افادة المدعي). وتتكون الشقة من صالة وغرفة ماستر والحمام الخاص لها وغرفتين بينهما حمام وحمام للضيوف ومطبخ وغرفة خادمة والحمام الخاص لها، وتتطابق أرضيات الشقة سييراميك، ولم تتمكن الخبيرة من معاينة الشقق المتبقية في هذا الدور بسبب عدم تمكنها.

3- يتكون الدور الأول من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف والصالات والحمامات والمطابخ حسب افادة المدعي، حيث قامت الخبيرة بمعاينة الشقة رقم (5) والمملوكة للمدعى عليه الثاني والتي تتكون من صالة وغرفة ماستر مع الحمام الخاص لها وغرفتين بينهما حمام ومطبخ وغرفة خادمة ومطبخ، ولم تتمكن الخبيرة من معاينة باقي الشقق بسبب عدم تمكنها.

4- يتكون الدور الثاني من عدد 3 شقق متطابقة من حيث عدد الغرف والصالات والحمامات والمطابخ حسب افادة المدعي، حيث لم تتمكن الخبيرة من معاينتها بسبب عدم تمكنها.

5- يتكون سطح العقار عين النزاع من بيت الدرج والمصعد ومكانن التكييف وغرف مصنوعة من الكبريتي تم إنشاؤها من ساكني العقار حسب افادة المدعي حيث لم تتمكن الخبيرة من معاينة السطح الكساء الخارجي للعقار موضوع الدعوى هو سيجما.

- تكيف العقار محل النزاع هو تكيف مركزي.
- يوجد للعقار مصعد كهربائي.

ثانياً: شروط المرزء:

أولاً: يبدأ المرزء بالثمن الأساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المرزء سدء خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة لتنفيذ وزارة العدل. ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يوقع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن كذاي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً يجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت الزيادة على منته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: في حالة إيداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤول البيع مع زيادة لعشر.
خامساً: إذا أودع الزائد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المرزء عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة لعشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المرزء ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً: إذا لم يقد الزائد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد الزيادة بالعشر تعاد الزيادة فوراً على منته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم الزائد التخلف بما يتقص من ثمن العقار.

سابعاً: يتحمل الراسي عليه المرزء في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات تنفيذ ومقارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبيرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

تاسعاً: يقر الراسي عليه المرزء أنه عين العقار معاينة نافية للجهالة.
تعييه: 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجرية رسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
2 - حكم رسو المرزء قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ المنطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون ويلزم الراسي عليه المرزء بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة الثلث.

ملحوظة مهمة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المرزء على القسائم أو البيوت الخصخصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

رئيس المحكمة الكبرى / المختار عبد النظيف ثمان الثمان

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٢٤	٤	٥٢٨٥

Ministry of justice وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2024/9/25 - قاعة 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2022/319 ببيع/2.

المرفوعة من: محمد عبد الكريم محمد علي.

- ضد:
- 1- علي عبد الكريم محمد بن علي.
 - 2- عبدالله عبد الكريم محمد بن علي.
 - 3- حسين عبد الكريم محمد بن علي.
 - 4- أحمد عبد الكريم محمد بن علي.
 - 5- عائشة عبد الكريم محمد بن علي.
 - 6- هدى عبد الكريم محمد بن علي.
 - 7- ندى عبد الكريم محمد بن علي.
 - 8- مديس إدارة التسجيل العقاري والتوثيق - بصفته

أولاً: أوصاف العقار:

- يقع العقار الوثيقة رقم 11608 / 2000 لكانن بمنطقة السلام - قسيمة رقم 589 - قطعة رقم 5- من المخطط رقم م / 32905 - ومساحته 484,5 م² - نظير مبلغ مقداره 558000 دك (خمسمائة وثمانمائة وخمسون ألف دينار كويتي).

وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

فالعقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + جزء من الثاني .

ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

- العقار يقع في ضاحية السلام قطعة 5 - شارع 521 ، 510 - منزل 5 .
- عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص متوسط الإنشاء يقع على شارعين بطن ويظهر أحدهما شارع رئيسي داخلي مكسو بالسيجما .
- العقار يتكون من دور أرضي + دور أول + ربع دور .
- الدور الأرضي يتكون من: 2 صالة + مغاسل و حمام + 2 غرف ماستر بحمام + مطبخ رئيسي + غرفة سائق بحمام + حوش صغير .
- الدور الأول يتكون من: صالة + غرفة ماستر بتبديل و حمام + غرفة ماستر بحمام + غرفة حمام + مطبخ تحضيري .
- ربع الدور يتكون من : غرفة غسيل + غرفة خادمة بحمام + الباقى سطح .
- العين بحالة عادية والتكييف مركزي .
- الدور الأرضي غير مستغل و خالي من الأثاث أثناء المعاينة حيث أفاد المدعى عليه الثالث بأنه غير مستغل من قبل أحد في الوقت الحالي .
- الدور الأول مستغل من قبل المدعى عليه الثالث .
- تبين للخبرة بأنه يتعذر فرز وتجنيد العقار بين أطراف الدعوى على أساس اصغر حصة لتعارض ذلك الأنظمة المعمول بها في دولة الكويت وكون ذلك يحدث نقصاً كبيراً في قيمة العقار .

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قرين لعقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل .
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل .
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزادية على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .
رابعاً: في حالة إيداع من اعتمده عطاؤه خمس الثمن على الأقل يؤول البيع مع زيادة العشر .
خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بروسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزادية في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .
سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزادية فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزاد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب للبائرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية .

تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافذة للجهة.

3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بالجرة المثل» .

ملحوظة مهمة

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية إضافة للقانون رقم 9 لسنة 2008.

رئيس المحكمة الكلية
المستشار/عبد اللطيف شيان الشثيان

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٤-٩-٤	٩	٥٢٨٥

الوفيات

الوفيات

● **خلف عبدالكريم مرزوق متعب، 73 عاماً، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 90037575، النساء: الجابرية، ق6، ش6، م32 أ، تلفون: 99830778**

● **جمال يوسف أحمد القصار، 66 عاماً، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99992698، النساء: قرطبة، قطعة 2، الشارع الأول، جادة 6، منزل 6، تلفون: 99896909 - 99977593**

● **بخيت حمد بخيت المري، 47 عاماً، (شيع)، الرجال: غرب عبدالله المبارك، ق6، ش633، م195، تلفون: 99112225، النساء: صباح الأحمد الثالثة، ق4، ش402، م438، تلفون: 99241333**

«إنا لله وإنا إليه راجعون»